في لفظ المسجد الحرام ان شاء الله مع ان خبره تعالى قطعي الوقوع فقالها
وفاديبا لعباده في صوف الامور كلها الى مشيئته ووجه ربطه بالمشيئة
ان المعتبر في النجاة هو الموت على الايمان وهذا غير معلوم وهو امر
مستقبل وصح ربطه بها لا تعليقا به تبركا واتباعا وخوفا من سوء
الخاتمة واما توجيه منعه بان تركه ابعد عن التهمة بعدم الجزم به
في الحال الذي هو كفر وينتقد بانه فصد في التعليق فربما اعتاد ذلك
نفسه التردد في الايمان لكثرة انشعار النفس بواسطة الاستثنا
لتردد ها في ثبوت الايمان واستمراره فجوابه انه لا تهمة مع القرائن
القطعية بانتفائها وايضا اللفظ بما مر انما هو بالنظر للتعليق
وليس الكلام فيه اذ الغرض انما هو قصد التبرك لما مر على انه لو فرض
انه اطلق فلم يقصد تعليقا ولا تبركا فالذي يظهر انه لا اثم عليه اذ الغرض
لان الغرض انه جازم بالايمان في الحال وانما لم لفظه قد فعه قرائن
احواله الدائمة الايمان بان حكما شرعيا مع النوم والغفلة والاغما
والجنون والموت واضداد ذلك بخلاف نحو النكاح وسائر العقود في هذه الاحوال قال تعالى هل جزاء الاحسان
الا الاحسان للعهد الذهني المذكور في الايات الكثيرة نحو للذين احسنوا
الحسنى وان الله يحب المحسنين هل جزا الاحسان الا احسان فلما
كثر تكرره وعظم نوائه سال عنه جبريل ليعلمهم بعظم ثوابه وكمال
رفعته وهو مصدر احسنت كذا وكحرف الجر كاحسنت اليه اذا فعلت
معه ما يحسن فعله منصوبا بالهمزة من حسن والمراد هنا الاول
اذ حاصله راجع الى اتقان العباد ان عبادتهما على وجهها المامور
مع رعاية حقوق الله تعالى فيها ومراقبته واستحضار عظمته وجلاله
ابتداء واستمرارا وهو على قسمين احدهما ما له عليه مشاهدة الحق
كما قال صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله من عبد اطاع وانتفى التشكك
والعبودية الخضوع والذل كما تراه وهذا من جوامع كلمه لانه جمع

فيه

فيه مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه في اتمام الخضوع والخشوع وغيرهما
في جميع الاحوال والاخلاص له في جميع الاعمال والحث عليهما مع بيان
سببهما الحامل عليهما للاحظة انه لو قدر ان احدا قام في عبادة وهو
يعلم ان ربه تعالى لم يترك شيئا مما يجب عليه من الخضوع والخشوع
وحسن الهيئة واخفاء بطلاعه وباطنه على الاعتناء بتتميمها على
احسن الوجوه والثاني من لا تنتهي الى تلك الحالة لكن يغلب عليه ان الحق
سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهد له وقد بينه صلى الله عليه وسلم
بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك مشيرا الى انه ينبغي للعبد ان يكون
حاله عند عدم فرض عيانه لربه كهو مع عيانه لانه تعالى مطلع عليه في الحالين
اذ هو قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه في حركته
وسكونه فكما انه لا يقدم على تقصير في الحال الاول كذلك لا ينبغي له
ان يقدم عليه في الحال الثاني لما تقرر من استوائهما بالنسبة لاطلاع
الله وعلمه وشهوده عظيم كماله وباهر جلاله وقد ندب اهل الحقائق
الى محاسبة النفس لانه لاحترامه لهم وحيائه منهم لا يقدم على تقصير
في حضرتهم والى ان العبد ينبغي له ان يكون في عبادة ربه كضعيف بين
يدي جبار فاتك جبيف بحيث لا يصدر منه سوء ادب بوجه ثم
هذان الحالان هما ثمرة معرفة الله وخشيته ومن ثم عبر بهما عن اهل
في خبر ان خشيتي لله لا تكن تراه محالا عن المسبب باسم السبب قيل وينبغي
ان يكون الجواب قد انتهى عند قوله تراه وما بعده مستانف لان الاول
من جنس معتاد والعبد يجوز ان يوجد وان لا يوجد بخلاف الثاني فانه
تعالى يريها لكائنات جملة وتفصيلا على الدوام لا يشذ عن نظره شيء
في وقت من الاوقات انتهى وجوابه يعلم مما قررته في معناه من ان
المطلوب به استحضار انه بين يدي الحق بحيث يراه فهو وسمع ليكسبه
ذلك غاية الكمال في عبادته والاعراض عن عاداته واستحضار ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)